



قرار رقم (٦١٤) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣٠

بشأن تعديل المادتين رقمي (٢١،٧) من النظام الأساسي
لشركة/ بوبا ايجيبت للتأمين Bupa Egypt Insurance ش.م.م.

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩، بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار الهيئة رقم (٢٨٧) لسنة ٢٠٠٤ بتسجيل شركة / بوبا ايجيبت للتأمين Bupa Egypt Insurance ش.م.م بسجل شركات التأمين وإعادة التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٠)، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تعديل المادتين رقمي (٢١،٧) من النظام الأساسي والنشر بالوقائع المصرية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة (١) : يستبدل بنصي المادتين رقمي (٢١،٧) من النظام الأساسي لشركة/ بوبا ايجيبت للتأمين Bupa Egypt Insurance ش.م.م النصين التاليين:-

المادة ٧:

يتكون رأس مال الشركة من ٦,٠٠٠,٠٠٠ سهم اسمي ، وقد تم الاكتتاب في رأس المال على النحو التالي:

م	الاسم والجنسية	عدد الأسهم	لقيمة بالجنيه المصري	نسبة المشاركة
١	بوبا انفستمنترز أوفر سيز ليمتد-بريطانية	٥٩٩٧.٠٠٠	٥٩٩٧.٠٠٠٠	٩٩,٩٥%
٢	بوبا فاينانس بي.ل.سي-بريطانية	١.٠٠٠	١.٠٠٠٠	٠,٠١٦٧%
٣	بوبا انفستمنترز ليمتد-بريطانية	١.٠٠٠	١.٠٠٠٠	٠,٠١٦٧%
٤	بوبا إنترناشيونال مركتس ليمتد-بريطانية	١.٠٠٠	١.٠٠٠٠	٠,٠١٦٧%
	الإجمالي	٦.٠٠٠.٠٠٠	٦.٠٠٠.٠٠٠٠	١٠٠%



رئيس الهيئة

وتبلغ نسبة مشاركة المصريين (صفر) % وقد تم سداد رأس مال الشركة الأصلي بالكامل بموجب التأشير في السجل التجاري وتم إيداع كامل قيمة الزيادة في رأس المال المصدر بالكامل والبالغ ٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه مصري بموجب الشهادة البنكية الصادرة من بنك اتش اس بي سي الفرع الرئيسي، المرخص له تلقي الاكتتابات العامة.

المادة ٢١:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل وإحدى عشر عضواً على الأكثر وتنتخب الجمعية العامة أعضاء مجلس الإدارة بنظام التصويت التراكمي.

المادة (٢): ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح